

**المادة 79 معدلة :** تعدل أحكام المادة 177 من القانون رقم 87-20 المؤرخ في 23 ديسمبر 1987 ، المتضمن قانون المالية لسنة 1988 ، المعدل والمتمم وتحرر كما يلي:

**" المادة 177:** تحدد نسب إتاوات الملاحة الجوية التي تحصل عليها المؤسسة الوطنية للملاحة الجوية ومؤسسات تسيير الخدمات المطارية كما يلي :

أ- الإتاوات التي تحصل عليها المؤسسة الوطنية للملاحة الجوية.

نسبة الأتاوات (د.ج)	طبيعة الأتاوات
172 دج / المسافر	1- المسافرون
345 دج / المسافر	- باتجاه المطار الجزائري
0.44 د.ج/ كلغ	- باتجاه كل المطارات الأخرى
	2 الحمولة

**المادة 79 معدلة:** تقترح اللجنة تعديل هذه المادة

### عرض الأسباب

تقترح اللجنة إعادة النظر في محتوى المادة من حيث الشكل.

مبلغ الأتاوات (د.ج)	طبيعة الأتاوات
	<b>1- الهبوط</b>
	أ - حركة النقل الدولي:
1. 113,22	- إلى غاية 12 طنا .
1.113,22 + 96,78 /طن	- من 13 إلى 25 طنا .
2.371,30 + 202,35 /طن	- من 26 إلى 50 طنا
7.209,93 + 209,92 /طن	- من 51 إلى 75 طنا
1.2678,00 + 310,24 /طن	- أكثر من 75 طنا
	<b>ب - حركة النقل الجوي الوطني</b>
58,20	- إلى غاية 12 طنا
58,20 + 9,69 /طن	- من 13 إلى 25 طنا
184,22 + 20,69 /طن	- من 26 إلى 50 طنا
701,35 + 21,10 /طن	- من 51 إلى 75 طنا
1.205,82 + 33,97 /طن	- أكثر من 75 طنا
	<b>ج - طائرات سياحية</b>
..... (بدون تغيير)	- إلى غاية 12 طنا
..... (بدون تغيير)	- أكثر من 12 طنا
	<b>II- التدريب:</b>
	<b>III- التنوير:</b>
563,53	أ- المطارات الدولية الجزائر، وهران، عنابة، قسنطينة، غرداية، عين أمناس، حاسي مسعود وتمنراست.
423,32	ب- مطارات أخرى:
	<b>IV - التحليق</b>
2. 785 وحدة للخدمة	أ - الدولي
101 وحدة للخدمة	ب - الوطني